

لقد أُلقت إرث الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ظلاً قاتماً من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك ارتكاب مذابح والتعذيب وسجن النشطاء لفترات طويلة والتمييز العرقي الشامل. ولكن فشلت معظم الجهود لتحقيق المحاسبة على الجرائم التي ارتكبت أثناء فترة الفصل العنصري، وحالياً ما يزال الضحايا يقومون بالتنظيم لتحقيق العدالة والحصول على جبر الضرر. فما هي في رأيك حالة العدالة الانتقالية في جنوب أفريقيا في اللحظة الراهنة، مقارنة مع ما كان عليه الحال في التسعينيات من القرن الماضي عندما بدأت العديد من عمليات المصالحة؟

هوارد فارني: بصرف النظر عن الآمال العريضة التي كنا نحملها في أواسط عقد التسعينيات من القرن الماضي، وبعض العمل الريادي الذي بدأت لجنة الحقيقة والمصالحة في عام 1995 وأنهته في أواخر عقد التسعينيات من القرن الماضي، إلا أن التقدم، وللأسف، كان بطيئاً. أما الأمر الذي يشكل مبعثاً للخيبة الأكبر فيتعلق بجبر الضرر والعدالة، فما زال معظم الضحايا ينتظرون الحصول على تعويضات ملائمة، كما لم تحصل الأغلبية العظمى من الضحايا على العدالة.

لقد تحدثت عن عمل لجنة الحقيقة والمصالحة. وعادة ما يُشار إلى هذه اللجنة بصفة عامة في مجال العدالة الانتقالية على أنها تمثل نموذجاً ناجحاً جداً. إلا أنه يبدو أن بعض هذه القضايا ما زالت بعيدة عن الحل.

هوارد فارني: أعتقد أن العديد من الضحايا سينظرون بعين التهكم إلى لجنة الحقيقة، خصوصاً على ضوء الاهتمام الهائل، والإيجابي بمعظمه، الذي حصلت عليه من وسائل الإعلام والكتب والأفلام الوثائقية والسينمائية.

وكي نكون منصفين، علينا أن نقر بأن لجنة الحقيقة أنجزت عملاً مهماً فعلاً. وكانت اللجنة ذاتها ناتجة عن عملية تسوية وتفاوض. وقد تم إدماج الجزء المتعلق بالعفو في عمل اللجنة من أجل ضمان التزام الجهات والأفراد المتعددين. فقد وفرّ العفو نوعاً من سياسة التأمين التي يمكن أن يلجأوا إليها في حال واجهوا ملاحقة قضائية محتملة.

وأعتقد أن ثمة إجماع في الآراء على أن تلك المبادرة أدت دوراً ما في الدفع بالمرحلة الانتقالية في جنوب أفريقيا. وقد كنّا نعلم دائماً أننا لسنا في موقع يتيح لنا محاكمة مئات إن لم يكن آلاف الحالات. ولذا كانت اللجنة هي الآلية الوحيدة للبحث عن الحقيقة وتوفير نوع من المحاسبة.

لقد حققت اللجنة نجاحاً مهماً في إشراك جمهور الجنوب أفريقيين في مجرياتها، وأوضحت أن الفرصة متاحة أمام هؤلاء الذين حُجبت الحقائق عنهم أن يروا ما حدث فعلاً في ماضي جنوب أفريقيا.

وقد حققت اللجنة ذلك عبر مجموعة من المبادرات، ولكن بصفة خاصة من خلال عقد جلسات استماع علنية، وكانت شيئاً مبتكراً في تلك الفترة. وقبل تأسيس لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا، كانت جميع اللجان تقريباً في الأماكن الأخرى من العالم تعقد جلسات مغلقة أو مقابلات خاصة. وقد أظهرت جنوب أفريقيا أن الجلسات المفتوحة أدت دوراً مهماً للسماح للضحايا بإطلاع الأمة على الآلام ومعاناتهم. وكذلك في ضمان أن القضايا الرئيسية تلقت اهتماماً كبيراً من الجمهور من خلال وسائل الإعلام والمحطات الإذاعية والتلفزيونية.

لقد كانت العملية ذاتها وليس نتيجتها ما شكل نجاحاً لتجربة جنوب أفريقيا. أما المتابعة وتجربة العدالة الانتقالية والالتزامات والوعود التي قُطعت فهي ما لم يتم الالتزام به.

وكان هذا الأمر هو ما شكل خيبة الأمل الأكبر في تجربة جنوب أفريقيا. ومع ذلك يُنظر إلى هذه التجربة على أنها شكلت نجاحاً هائلاً، ومثالاً يُحتذى. وتتنظر العديد من بلدان العالم إلى تجربة جنوب أفريقيا وتأمل في نقلها. ولكن العديد من هذه الدول لا تدرك حقيقة أن معظم الضحايا في جنوب أفريقيا ما زالوا يكافحون، وخصوصاً في مجال الحصول على تعويضات ملائمة والعدالة الفاعلة.

**الوعود التي أشرت إليها تتعلق باستحداث برامج لجبر الضرر، اليس كذلك؟**

هوارد فارني: نعم. وأحياناً ما نشير إلى هذا الأمر بوصفه العهد الذي تم التوصل إليه مع الأمة، وخصوصاً الضحايا. فعندما تم التفاوض على المرحلة الانتقالية في جنوب أفريقيا تم الاتفاق على أنها ستتضمن شكلاً من أشكال العفو – ولكن ليس عفواً شاملاً، ولكن لن يكون هناك محاكمات على شاكلة محاكمات نورمبيرغ، بل سيتم التوصل إلى إجراءات وسط ما بين العفو الشامل وهذا الشكل من المحاكمات، والتي تطلق عليها الآن الحقيقة من أجل العفو، أي عفواً مشروطاً.

ولكن تم الاتفاق على أن الضحايا سيقبلون بإجراء تسويات ويقبلون بأنه في الحالات التي يصدر فيها عفو فسيفقدون ليس فقط احتمالات الملاحقة القضائية وإنما أيضاً المطالبة بأضرار وتعويضات من خلال القضايا المدنية.

وبدلاً عن ذلك، قيل حينها ومنذ البداية بأن الضحايا سيحصلون على تعويضات، وتم تكريس هذا الأمر في الدستور المؤقت لجنوب أفريقيا. كما تم تكريسه في ديباجة قانون لجنة الحقيقة لجنوب أفريقيا. كما قيل بأنه سيتم تشكيل لجنة محددة ضمن لجنة الحقيقة والمصالحة كي تركز على قضايا إعادة التأهيل وجبر الضرر.

وفي الواقع أصدرت لجنة الحقيقة والمصالحة توصيات شاملة بشأن إعادة التأهيل وجبر الضرر، إلا أنه تم لاحقاً تجاهلها بأجمعها.

### وماذا كانت استجابة الحكومة؟

**هوارد فارني:** لقد استحدثت الحكومة لغاية الآن شكلاً محدداً واحداً من التعويضات، وهو دفعة واحدة لكل شخص حافلة الحظ بإجراء مقابلة مع أحد جامعي الإفادات التابعين للجنة الحقيقة والمصالحة، وممن تم التحقق من كونهم ضحايا وتعرضوا للآذى جراء انتهاك جسيم لحقوقهم الإنسانية.

لقد تمكنت اللجنة من جمع ما يقارب 20,000 إفادة، وتم التحقق من حالة 18,000 منها بأن أصحابها هم من الضحايا. ومن هذا الرقم، تم تتبّع ما يقارب 16,000 شخص منهم. وهكذا، حصل هؤلاء الأفراد في عام 2000 على دفعة واحدة تقارب 5,000 دولار أمريكي لكل منهم.

ولغاية الآن، كان ذلك المبلغ هو كل ما تم دفعه من تعويضات. وللأسف، لم تحظ هذه الدفعة الواحدة على رضا معظم الضحايا، إذ أنها لا تلبّي احتياجات معينة. ولم تحدث أية مساعي لتقييم الاحتياجات وتقييم الأضرار التي لحقت بكل ضحية.

وهكذا فإن الضحية الذي تعرض لاعتداء خفيف، كأن يكون قد تعرض للصفع أثناء التحقيق، والضحية الذي تعرض لضرر أكبر بكثير حيث يكون معيل الأسرة أو عدة أعضاء من الأسرة قضاوا في مذبحه، يحصلان على الدفعة ذاتها، وبصرف النظر عن مدى الضرر الذي لحق بهم.

وظلت جماعات الضحايا، وخصوصاً التي يعمل معها المركز الدولي للعدالة الانتقالية على نحو وثيق مثل مجموعة كولوماني لدعم الضحايا، تكافح منذ انتهاء أعمال لجنة الحقيقة والمصالحة في أواخر عقد التسعينيات من القرن الماضي من أجل الحصول على تعويضات كافية ومعقولة. ولغاية الآن، ظلت جهود هذه الجماعات دون طائل.

### هل حدثت أية تطورات مؤخراً في موضوع التعويضات؟

**هوارد فارني:** نتيجة للحملات التي يقوم بها الضحايا والمنظمات المعنية بقضاياهم، بما في ذلك المركز الدولي للعدالة الانتقالية ومنظمات أخرى في جنوب أفريقيا، فقد جمعنا جهودنا لتشكيل التحالف الجنوب أفريقي للعدالة الانتقالية.

وقد طلبنا من وزارة العدل، والتي تضم وحدة معنية بالحقيقة والمصالحة تم استحداثها للتعامل مع توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة وبالطبع تلبية احتياجات الضحايا، أن تتحاور معنا للخروج بخطة جديدة وإطار قانوني جديد من أجل التعويضات.

إلا أن ذلك الحوار، وللأسف، ظل محدوداً. وقد سعينا لفتح قائمة الضحايا والإعلان عنها. وكانت إحدى أكبر الشكاوى التي أعرب عنها العديد من الضحايا هي أنهم لم يتمكنوا من الوصول إلى لجنة الحقيقة. وتتمتع لجنة الحقيقة بولاية محدودة وعدد محدود من الموظفين والموارد. ولم تتمكن من الوصول إلى جميع الضحايا في جميع أنحاء البلاد. وبالتالي فإن الضحايا الذين لم يتمكنوا من الإدلاء بإفادة لأي سبب من الأسباب قبل تاريخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1997 لا تعتبرهم حكومة جنوب أفريقيا بأنهم ضحايا، وبصرف النظر عن مدى الضرر الذي لحق بهم أثناء فترة الفصل العنصري.

وقد حاول عدة آلاف من الأشخاص الوصول إلى لجنة الحقيقة بعد ذلك التاريخ، وتوجه العديد منهم إلى منظمة كولوماني وجماعات أخرى. وتقول منظمة كولوماني أن لديها حالياً قائمة مكونة من 100,000 شخص، ومعظمهم غير مدرجين على القائمة الأصلية التي جمعتها لجنة الحقيقة والمصالحة.

ولغاية الآن لم يحالفنا أي نجاح. وفي أواسط عام 2011 نشرت الحكومة أنظمة حول الإعانات الصحية والتعليمية، ولكن من جديد فإنها ظلت محصورة على الضحايا المدرجة أسماؤهم على القائمة الأصلية.

وهكذا، وبحلول نهاية عام 2012، كان لدينا مشكلة كبيرة، ولهذا السبب قرر التحالف الدعوة إلى إجراء حوار وطني حول جبر الضرر، والذي عُقد قبل بضعة أيام. وخلال هذه الحوار الوطني، صدرت دعوة أخرى للحكومة لأن تستمع لمناشدات الضحايا، ونحن نأمل بأن الحكومة ستغير مسارها وتتخذ خطوات جدية لإنصاف الضحايا العديدين، وأن تبدأ بعملية تسجيل مفتوحة، وأن تجري تقييماً ملائماً لاحتجاجات الضحايا، وأن تخصص أموالاً كافية للقيام بكل ذلك بأسلوب مناسب.

**إذ أتيت لك أن تتحدث مع جهات تعمل في سياقات أخرى على مشاريع معنية بالعدالة الانتقالية، فما الدروس التي يمكن أن تخرج بها من هذه التجربة؟ وما هي التوصيات التي تعتقد أنها انبثقت عن هذه التجربة في الكفاح من أجل الحصول على تعويضات؟**

**هوارد فارني:** ثمة مسألتان مهمتان في هذا الصدد. أولاً، ينبغي على البلدان التي تشرع في هذه العمليات الانتقالية المهمة أن تنظر إلى التجارب الأخرى التي حدثت في جميع أنحاء العالم وأن تستقي منها الدروس والخبرات.

وعلى الرغم من أن حكومة جنوب أفريقيا لا تُرسل وفوداً إلى جميع أنحاء المعمورة بصفة منتظمة، إلا أنه ما زال يتعين عليها استيعاب الدروس التي انبثقت في البلدان الأخرى. وعلى الرغم من إعجابنا بالخبرات التي حدثت في أمريكا اللاتينية، وخصوصاً في شيلي، إلا أن سلطات جنوب أفريقيا ما زالت ترفض الاستفادة من الدروس الأخرى التي نشأت في أماكن أخرى من تلك القارة، وخصوصاً بلدان مثل شيلي والأرجنتين اللتين قامتا بخطوات جادة وذات معنى لجبر الأضرار التي لحقت بالضحايا أثناء النزاعات السابقة.

أما الدرس الأهم الذي نرغب بأن تستفيد منه جنوب أفريقيا فهو إنه ثمة حاجة لبرنامج تسجيل جاد. فمن أجل الوصول إلى الضحايا ومنحهم فرصة معقولة كي يستفيدوا من البرنامج، فلا يمكن أن يتم الأمر بسرعة. وهكذا، إذا احتاج الأمر أربع أو خمس سنوات، أو حتى عشر سنوات، فليكن. ولقد رأينا في كولومبيا أن قانون الضحايا الذي نُشر مؤخراً ينص على برنامج سيتواصل لمدة عشر سنوات على الأقل، وأنا أعتقد أننا بحاجة لاعتماد برنامج مشابه في جنوب أفريقيا.

ومن الدروس الأخرى أيضاً أن قانون لجنة الحقيقة في جنوب أفريقيا تناول الحاجة إلى توفير برامج إعادة تأهيل للضحايا، إلا أن هذا الأمر ظل مفتوح النهاية، ولم يحدد القانون حقوق الضحايا بتفاصيل محددة ولم ينص على حمايتها بصفة كاملة.

وإذا ما تطلعنا للماضي، فكان ينبغي المطالبة بتكريس حق الضحايا بالحصول على جبر الضرر في الدستور بوصف هذا الأمر حقاً من الحقوق الأساسية، أي الحق بالحصول على تعويضات ملائمة وفاعلة، واعتباره التزاماً مفروضاً على الدولة.

لقد قدمنا هذه النصيحة المحددة إلى بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وأنا أمل بأن عمليات صياغة الدساتير سنتناول هذه المسألة وأنها لن ترتكب الأخطاء ذاتها. وحتى لو تكررت الأخطاء، سيكون بإمكان الضحايا المطالبة بحقوقهم بموجب الدستور من أجل إجبار الحكومات على الوفاء بالتزاماتها.

**الآن وبعد أن ناقشنا وضع جبر الضرر والكفاح من أجل الإقرار بالضحايا والمصالحة في هذا البلد، فما هو وضع العدالة والمحاسبة الجنائية إزاء بعض تلك الجرائم التي ارتُكبت؟**

**هوارد فارني:** مرة ثانية، وللأسف، لم يتحقق سوى إنصاف ضئيل للغالبية العظمى من الضحايا من ناحية المحاسبة الجنائية. وأنا أقر بتحقيق حدٍ معين من المحاسبة من حيث أن لجنة الحقيقة أعلنت عن أسماء الجناة، وحددت هوية الأفراد المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وحددت الفصائل والمنظمات التي كانت مسؤولة عن التسبب بالكثير من النزاع والألم والمعاناة.

غير أنه، وكما ذكرت سابقاً، كان هناك التزام بمتابعة القضايا التي كشفت عنها عملية لجنة الحقيقة. وكما ذكرت أيضاً، فيما يتعلق بالحالات التي رفضت فيها لجنة العفو إصدار عفو عن مرتكبي الجرائم بسبب عدم قيامهم بالكشف الكامل عن الجرائم أو لأن الأشخاص المعنيين قاموا ببساطة بتقديم أكاذيب وخداعاً بدلاً من الحقيقة، وكذلك في العديد من الحالات التي عمد فيها مرتكبو الجرائم، ولا سيما كبار المسؤولين في قوات الأمن، بتجاهل العملية برمتها (ممن تجاهلوا اللجنة ولم يمثلوا أمامها أبداً)، ونظراً لطبيعة العملية التي تعتمد على الإقرار بالحقيقة مقابل الحصول على عفو، فقد كان على الدولة التزام أخلاقي وقانوني كي تنظر بجديّة في تلك القضايا ومتابعة الحالات التي تتوفر بشأنها أدلة، والتي ما زال الضحايا ينتظرون الحصول على العدالة بشأنها، والتي يهتم الجمهور العام بها من أجل تحقيق العدالة.

وفي هذا الصدد، يؤسفني القول بأن سلطات جنوب أفريقيا أخفقت إخفاقاً ذريعاً. فبدلاً من متابعة تلك القضايا، خرجت السلطات بسياسات وبروتوكولات من أجل التملص من التزاماتها، وبالتالي فإنها شجعت الإفلات من العقاب في جنوب أفريقيا، وهو ما أعتقد أنه يمثل لطفة قاتمة في سجل جنوب أفريقيا.

وهكذا، على سبيل المثال، بعد بضعة سنوات من مطالبة عائلات الضحايا والمحامين عنهم بإجراء محاكمات بشأن تلك القضايا، استجابت الحكومة بأن عمدت إلى تعديل سياسة الملاحقة الجنائية. هذه السياسة كانت تحدد معايير عرض القضايا أمام المحاكم، وهي تتعامل بصفة أساسية مع الأدلة المتوفرة، ورجبة الضحايا والمجتمع المحلي، وتتحدث عن المصلحة الكبرى للجمهور العام. وكانت تتطلب، بصفة عامة، من المدعين العامين أن يتابعوا القضايا بجرأة ودون خوف.

إلا أنه تم تعديل السياسة للسماح للمدعين العامين أن يلجأوا الآن إلى معايير إصدار العفو من أجل رفض الشروع بملاحقات قضائية. وهذا يعني أن المعايير الجديدة أدمجت في سياسة الملاحقة الجنائية، ومنها الكشف الكامل عن الجرائم، وادعاء مرتكبي الجرائم بتعرضهم لغسل دماغ وتربية مذهبية، وزعمهم بالالتزام بالمصالحة الوطنية، وما إلى ذلك.

في الحالة الطبيعية، يجب أن تكون هذه المعايير غير ذي صلة أبداً من حيث رفض الشروع بالملاحقة القضائية. وقد تصبح مهمة في مرحلة النطق بالحكم. وقد اضطر الضحايا أن يلجأوا إلى المحاكم، وفي الواقع كان المركز الدولي للعدالة الانتقالية طرفاً في ذلك، فقد تعين علينا أن نحاجج أمام المحكمة العليا بأن هذه السياسة منافية للدستور. فهي ترتقي إلى مستوى عودة غير جائزة لعملية العفو التي انقضت مدتها، وتجري خلف الأبواب المغلقة للدعاء العام. ولحسن الحظ وافقت المحكمة العليا مع موقفنا وألغت تلك السياسة بوصفها غير دستورية. وبالتالي قال القضاة أن ثمة التزام على الدولة بمتابعة تلك القضايا.

عند ذلك طالبت عائلات الضحايا بالمزيد من الإجراءات بعد التغلب على هذه العقبة. ولكنها واجهت ذرائع عديدة من السلطات، مثلاً أن المدعين العامين لديهم أولويات أخرى، أو أنهم يواجهون صعوبات في تعقب الشهود، وكذلك عدم توفر الموارد والمحققين. وهذا هو الموقع الذي نقف فيه اليوم.

ومما يثير الأسى أن بعض العائلات بدأت تدرس إمكانية إجراء ملاحقات جنائية خاصة، حيث يتعين عليهم دفع أموال للمحققين والمحامين والخبراء الشهود، وجلبهم معاً من أجل رفع دعاوى قضائية خاصة، وهو أمر يكلف مبالغ طائلة ويستغرق وقتاً طويلاً.

كما بذلت حكومة جنوب أفريقيا جهوداً كبيرة لاسترضاء مرتكبي الجرائم عبر ما يسمى عمليات العفو السياسية.

وقد استحدث أحد رؤساء الدولة السابقين هيئة خاصة لتوزيع أوامر العفو السياسي، وذلك لإتاحة المجال أمام أشخاص أذنتهم المحكمة وينفذون العقوبة التي أصدرتها المحكمة كي يقدموا طلباً للحصول على عفو. ومن جديد، كان هذا الأمر يستند إلى معايير العفو التي انقضت عهدها من أجل إلغاء أحكام الإدانة التي صدرت بحق هؤلاء الأشخاص. وقد بدأت العملية في عام 2007، وكما هو حال العمليات الأخرى التي أشرت إليها، فقد ظلت هذه العملية خلف أبواب مغلقة، وتم إقصاء الضحايا منها.

طالب الضحايا عبر التحالف الذي تمت إقامته بأن يتم إشراكهم في تلك العمليات، وأن يتمكنوا من تقديم مرافعات، وتقديم حجج إذا دعت الضرورة لمعارضة منح أوامر العفو السياسي. ومن جديد، كان علينا اللجوء إلى المحكمة العليا التي تصرف بصفة استعجال وأصدرت أمراً منعت فيه الرئيس من إصدار نحو 150 أمر عفو. حينها استأنف الرئيس هذه الحكم أمام المحكمة الدستورية، ويسرنى أن أقول بأن المحكمة الدستورية أقرت مبدأ تمثيل الضحايا في العملية ووجهت تعليمات للرئيس تمنعه من إصدار أي عفو إلا بعد إجراء عملية مشاورات جديدة. وهذه العملية جارية حالياً.

لقد اعترضنا على عملية العفو برمتها، وأوضحنا ذلك كتابياً إلى السلطات. ونحن الآن بانتظار إجابتها.

وهذا هو وضع جنوب أفريقيا حالياً فيما يخص العدالة بشأن الجرائم التي ارتكبت خلال حقبة الفصل العنصري. فالمحاكم لم تنظر سوى بمسائل قليلة، ومعظم الضحايا ما يزالون ينتظرون تحقيق العدالة والمحاسبة.